استعماله فايدة لو انغمس المحدث في ماء قليل ناويا الوضوء ارتفع
الحدث ولا يصير الماء مستعملا الا ما لم ينفصل عنه كما صرح به امام الحرمين
واقره في شرح المهذب وعامشي عليه ابن المقري من انه لا يرتفع
عن حدث الوجه لوجوب الترتيب بخلاف الجنب مدفوع بتقدير
الترتيب في لحظات لطيفة وبذلك يعلم خروج اغتساله بغير انغماس
فان انفصل عنه كان انتقل من عضو الى اخر حكم باستعماله نعم
ان انفصل عنه لنقاذ فيغلبه كمن كف المتوضي الى ساعده
ومن راس الجنب الى كتفه فلا قوله في رفع حدث اي عند مستعمله وهي
المرة الاولى في اعضا الوضوء ولو من صبي ولو غير مميز بفعل وليه
او من حنفي بغير نية او في غسل واجب ولو لمجنونة توب عنها زوجها
وخرج به ما عبر المرة الاولى في اعضاء الوضوء واما الوضوء المجدد
والغسل المندوب فهو باق على طهوريته قوله اوازالة نجس اي في المرة
الاولى منه في غير النجاسة الكلبية وفيها السبع فيها وهو المسمى بالغسالة
والنجس بفتح النون وكسرها مع سكون الجيم وكسرها وبفتحهما معا ان
لم يتغير اي شرط الحكم بطهارته ان لم يتغير ولو يسيرا بخلافه في الطاهر
وانما اثر التغيير اليسير في النجس لغلظ امره اما اذا غير بعضه فالمتغير
نجس وكذا الباقي ان لم يبلغ قلتين ومن شروطه ايضا ان يكون الماء
القليل واردا على النجاسة وان يطهر المحل بان لا يبقى للنجاسة طعم ولا
لون ولا ريح قوله بعد اعتبار مقدار ما يتشربه المغسول اي بان يعرف
مقدار ما يتشربه المغسول من الماء ويوزن باقيه فان زاد عنه او تغير
الماء او لم يطهر المحل او كان الماء مورودا فهو من افراد القسم النجس
الاتي فتامل قوله احد اوصافه اي التي هي الطعم واللون والريح والحاصل
ان التغير ضربان حسي وتقديري فالحسي زواله بان يزول بنفسه
من غير انضمام شي اليه او بماء ينضم اليه او بما يؤخذ منه والباقي قلتان
واما التقديري فزواله بان يمضي عليه زمن لو كان تغيره حسيا

لزال

قوله

لزال عادة او بان ينضم اليه ماء او انضم الى المتغير حسا لزال تغيره كان
يكون بجنبه غدير فيه ماء متغير فزال تغيره بنفسه بعد مدة او بما
صب عليه فيعلم ان هذا زال تغيره ايضا قوله خالطه اي بان لم يمكن فصله
منه او لم يتميز في راي العين عنه اما ابتداء ودواما كالعسل او دواما
فقط كثمرة الشجرة او ابتداء فقط كالجير والجص قوله وقدر مخالفا وسطا
اي بان يقدر لون العصير وطعم الرمان وريح اللاذن بفتح الذال المعجمة
المعجمة المسمى باللبان الذكر هذا هو المشهور وقال في القاموس هو
رطوبة تعلق بشعر المعز ولحاها اذا رعت نباتا يعرف بقلسوس
او عسقوس وما علق بشعرها جيد اي وعرضت الاوصاف الثلاثة
عليه قوله فان كان فاحشا كان الاولى ان يعبر بالواو فان كان الواقع
صفة واحدة ولم يغير ولو في واحدة منها فهو طهور قوله المجاور له
اي الذي لم يتحلل منه شي والا فهو من المخالط قوله لا يستغني الماء
عنه اي عما يشق الاحتراز عنه ومنه ورق الاشجار لا عثرها قوله
كطين وان طرح بعد دقه قوله وطحلب اي وان لم يطرح بعد دقه
وهو بضم اوله مع ضم ثالثه او فتحه وفي القاموس انه بكسر الطاء
واللام كزبرج شي اخضر يعلو الماء من طول المكث قوله وما في مقره
اي ولو مصنوعا ومنه المطهرات الصلاح الفرب الا الماء قوله وممره
فيه ما تقدم في مقره قوله بطول مكث الخ هو بتثليث الميم مع اسكان
الكاف وقال السنوي هو بتثليث الميم مصدر مكث بفتح الكاف
وضمها اهـ وفي المطلب لغة رابعة وهي فتح الميم والكاف قوله فانه طهور
وهل يسمى مطلقا او انه مستثنى من غير المطلق تسهيلا على العباد
قولان قال شيخنا ارجحهما الاول قوله قسمان كان الاولى ان يقول
نوعان اذ لا يكون جزء القسم قسما له قوله حلت فيه هو قيد لا بد
منه ليخرج به ما لو تغير الماء بريح النجاسة التي على الشط من غير
حلول فيه ومثل الحلول فيه ما لو لاقته فتامل قوله ويستثني الخ هو

Copyright © King Saud University